|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
|  | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 1 ديسمبر 2017 | | |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة العشرون

جنيف، من 27 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2017

ملخص الرئيس

1. عُقدت الدورة العشرون للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 27 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2017. وحضر الدورة 91 دولة عضوا و28 مراقبا. وافتتح الدورة السفير وليد دودش، الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة في جنيف. وعند الافتتاح، أدلى المدير العام ببيان أبرز فيه جملة أمور منها الإنجازات المحقّقة في تنفيذ أجندة التنمية بعد عشر سنوات من اعتمادها. وأشار إلى التزام الدول الأعضاء والأمانة وجهودها المبذولة في مجال تعميم الاعتبارات الإنمائية على كل مستويات المنظمة.
2. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، انتخبت اللجنة السيدة زنيرة لطيف، سكرتيرة ثانية لدى البعثة الدائمة لباكستان في جنيف، نائبة للرئيس بالنيابة.
3. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/20/1 Prov. 4.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها التاسعة عشرة الوارد في الوثيقة CDIP/19/12 Prov..
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة. وأبدت الوفود تأييدها لجهود المنظمة في تنفيذ توصيات أجندة التنمية وتعميمها. وأشارت الوفود إلى المسائل المهمّة المطروحة أمام اللجنة وأكّدت من جديد على العمل بصورة بنّاءة للمضي قدما بعملها.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.6 التقارير المرحلية الواردة في الوثيقة CDIP/20/2. وأحاطت اللجنة علما بالتقدم المحرز في تنفيذ المشروعات الستة الجارية. وردّ مديرو المشروعات على الملاحظات التي قدمتها الوفود وأحاطوا علما بإرشادات اللجنة. واتفقت اللجنة على أن يُمدّد بستة أشهر مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية – المرحلة الثانية.

2.6 والتدابير المتخذة لضمان تحسين نشر المعلومات الواردة في قاعدة بيانات بشأن المرونة، المبيّنة في الوثيقة CDIP/20/5. وردّت الأمانة على الملاحظات التي قدمتها الوفود. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

3.6 ومساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات أجندة التنمية، الواردة في الوثيقة CDIP/20/9. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

4.6 وخارطة الطريق بشأن تعزيز استخدام المنتدى الإلكتروني الذي أنشئ في إطار"المشروع الخاص بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول"، الواردة في الوثيقة CDIP/20/7. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وتقرّر مواصلة مناقشة المسائل المطروحة في هذا السياق خلال الدورة القادمة للجنة.

5.6 وترويج أنشطة الويبو ومواردها المتعلقة بنقل التكنولوجيا، الوارد في الوثيقة CDIP/20/11. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وشجّعت اللجنة الأمانة على مواصلة ترويج أنشطة الويبو ومواردها المتعلقة بنقل التكنولوجيا.

6.6 وخارطة المنتديات والمؤتمرات الدولية المعنية بمبادرات وأنشطة متعلقة بنقل التكنولوجيا، الواردة في الوثيقة CDIP/20/12. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وتقرّر مواصلة مناقشة أية تحديثات بشأن المنتديات والمؤتمرات الدولية المعنية بمبادرات وأنشطة متعلقة بنقل التكنولوجيا، لا سيما ما يتعلق بالملكية الفكرية، في الدورة القادمة للجنة.

1. وفي إطار البند 6"1" من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.7 التقرير عن المائدة المستديرة بشأن المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات: تبادل الخبرات والأدوات والمنهجيات، الواردة في الوثيقة CDIP/20/3. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

2.7 والتقرير عن قاعدة بيانات الويبو المشتملة على قائمة الخبراء الاستشاريين، الواردة في الوثيقة CDIP/20/6. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وتقرّر أن تقدم الأمانة، بعد نقل القائمة إلى نظام التخطيط للموارد المؤسسية، عرضا في هذا الخصوص خلال الدورة القادمة للجنة.

1. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.8 متابعة المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، الواردة في الوثيقة CDIP/20/4. ووافقت اللجنة على النهج الذي اقترحته الأمانة في الوثيقة.

2.8 والصيغة المراجعة لاقتراح من المجموعة الأفريقية حول تنظيم مؤتمر دولي مرّة كل سنتين بشأن الملكية الفكرية والتنمية، الواردة في الوثيقة CDIP/20/8. وقرّرت اللجنة مواصلة مناقشتها في الدورة القادمة.

3.8 والمناقشة الخاصة بالبند 5 من الاقتراح المشترك المقدم من وفود الولايات المتحدة وأستراليا وكندا بشأن الأنشطة المتعلقة بنقل التكنولوجيا والوارد في المرفق الأول من الوثيقة CDIP/18/6 Rev.، وفي هذا السياق، تجميع أمثلة على منصات تبادل التكنولوجيا وترخيصها، الوارد في الوثيقة CDIP/20/10 Rev.. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة وقرّرت غلق باب مناقشة البند 5 من الاقتراح المشترك بعد أن سحبه مقدموه.

4.8 والمناقشات المتعلقة بطريقة تناول أهداف التنمية المستدامة في الدورات المقبلة للجنة التنمية، بما في ذلك الطلب الداعي إلى إدراج بند دائم في جدول الأعمال. واتفقت اللجنة على مواصلة مناقشة المسألة في دورتها المقبلة.

5.8 والمناقشة الخاصة بتنفيذ توصيات الاستعراض المستقل الوارد في الوثيقة CDIP/18/7. وقرّرت اللجنة مواصلة مناقشتها في ضوء القرار الوارد في الفقرة 1.8 من ملخص رئيس الدورة التاسعة عشرة. وتقرّر مواصلة مناقشة التوصيتين 5 و11 في الدورة المقبلة، ودعوة فريق الاستعراض إلى تقديم مزيد من التوضيحات بشأن التوصيتين المذكورتين، ويُفضَّل أن يقدمها عبر البثّ الشبكي. وتقرّر كذلك منح الدول الأعضاء المهتمة إمكانية تقديم مساهمات كتابية حول الإجراءات واستراتيجيات التنفيذ الخاصة بالتوصيات المعتمدة. وينبغي أن تصل مساهمات الدول الأعضاء إلى الأمانة قبل نهاية فبراير 2018. وستجمّع الأمانة تلك المساهمات وتقدمها إلى الدورة الحادية والعشرين للجنة.

6.8 والدراستان المعدتان في إطار مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية – المرحلة الثانية: "1" الدراسة عن الانتفاع بالملكية الفكرية في كولومبيا، الواردة في الوثيقة CDIP/20/INF/2؛ "2" والدراسة عن الانتفاع بنظام الملكية الفكرية في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية، الواردة في الوثيقة CDIP/20/INF/3. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الدراستين المذكورتين.

1. وفي إطار البند 8 "الملكية الفكرية والتنمية"، قدمت بعض الوفود اقتراحات بشأن المسائل التي ينبغي تناولها ضمن هذا البند. وتقرّر منح الدول الأعضاء المهتمة إمكانية تقديم اقتراحاتها كتابيا إلى الأمانة كي تُناقش في الدورة المقبلة. وينبغي أن تصل مساهمات الدول الأعضاء إلى الأمانة قبل نهاية فبراير 2018. وستجمّع الأمانة تلك المساهمات وتقدمها إلى الدورة الحادية والعشرين للجنة.
2. وفي إطار البند 9 من جدول الأعمال بشأن العمل المقبل، اتفقت اللجنة على قائمة بالمسائل والوثائق لأغراض دورتها المقبلة.
3. وأشارت اللجنة إلى أن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة العشرين ونشره على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي أن تُرسل التعليقات على مشروع التقرير كتابيا إلى الأمانة، ويُفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها الحادية والعشرين.
4. وسيكون هذا الملخص تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

[نهاية الوثيقة]